

اقتضاء الصراط المستقيم | 85) وأيضاً فإن الله تعالى عاب على

المشركين شيئين

خالد السبت

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال شيخ الاسلام

ابن تيمية رحمه الله تعالى وايضا فان الله تعالى عاب على المشركين شيئين - [00:00:00](#)

احدهما انهم اشركوا بهما لم ينزل به سلطانا. نعم. شيخ الاسلام يتحدث عن الابتداء في الدين وان كل محدثة بدعة ويقرر هذا المعنى

نعم فهو لا يزال يذكر ما يشهد له قال فان الله عاب على المشركين انهم اشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا - [00:00:20](#)

والثاني تحريمهم ما لم يحرمه الله فهذا انكار للابتداء والاحداث ادلة استشهد بها على تحريم الابتداء وان كل بدعة ضلالة ولا

يستثنى من هذا شيء ويقال هناك بدعة حسنة وبدعة سيئة - [00:00:44](#)

نعم الثاني تحريمهم ما لم يحرمه عليهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فيما رواه مسلم عن عياض بن حمار رضي الله تعالى

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:07](#)

قال الله تعالى اني خلقت عبادي حنفاء فاجتالهم الشياطين وحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا وبما لم انزل به سلطانا

قال سبحانه سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا ولا اباؤنا ولا حرمانا من شيء - [00:01:25](#)

فجمعوا بين الشرك والتحريم والشرك يدخل فيه كل عبادة لم يأذن الله بها فان المشركين يزعمون ان عبادتهم اما واجبة واما مستحبة

وان فعلها خير من تركها ثم منهم من عبد غير الله - [00:01:52](#)

ليتقرب بعبادته الى الله ومنهم من ابتدع ديناً عبدوا به الله في زعمهم كما احدثته النصارى من انواع العبادات المحدثه واصل الضلال

في الارض انما نشأ من هذين اما اتخاذ دين لم يشرعه الله - [00:02:15](#)

او تحريم ما لم يحرمه الله. اي نعم وذلك يرجع الى قوله تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. ولهذا قال

شيخ الاسلام - [00:02:38](#)

رحمه الله والشرك يدخل فيه كل عبادة لم يأذن الله بها ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين نعم بهذا الاعتبار نعم ولهذا كان الاصل الذي

بنى الامام احمد وغيره من الائمة عليه مذاهبهم - [00:02:52](#)

ان اعمال الخلق تنقسم الى عبادات يتخذونها ديناً ينتفعون بها في الآخرة او في الدنيا والآخرة والى عادات ينتفعون بها في معاشهم

فالاصل في العبادات الا يشرع منها الا ما شرعه الله - [00:03:14](#)

والاصل في العادات الا يحظر منها الا ما حظره الله. اي نعم بمعنى ان العبادات الاصل فيها التوقيف الاصل فيها المنع لا يعبد الله عز

وجل الا بما شرع. اما العادات فالاصل فيها - [00:03:37](#)

الاباحة الاباحة الا اذا اشتملت على محذور وذلك كأن تكون هذه العبادة هذه العادات تفضي الى التشبه بالكفار مثلا او كانت هذه

العادات نعم ضارة او كانت هذه العادات مخالفة - [00:03:55](#)

لشرع الله تبارك وتعالى قبح فهنا تكون محرمة ولهذا قلنا ما فعله الناس وما سنه اصحاب القوانين الوضعية المخالفة للشرع ان هذا

من جنس البدع من جنس البدع وذلك انه خروج عن قانون - [00:04:25](#)

الشرع فالبدع لا تختص بالعبادات فقط بل تدخل في العبادات وفي غيرها مما يخالف ويناهض الشرع مما احدثه الناس وان لم

يقصدوا به تقرب الى الله عز وجل نعم كاتخاذ الاعياد المحدثه ولا يقصدون بها التقرب الى الله - [00:04:48](#)
فنقول هذه هذه من البدع نعم وهذه المواسم المحدثه انما نهى عنها لما حدث فيها من الدين الذي يتقرب به المتقربون كما سنذكره ان شاء الله واعلم ان هذه القاعدة - [00:05:10](#)

وهي الاستدلال بكون الشيء بدعة على كراهته قاعدة عامة عظيمة وتامها بالجواب عما يعارضها وذلك ان من الناس من يقول نعم يعني الان آآ باعتبار ان كل بدعة ضلالة ولا يمكن ان - [00:05:30](#)
يتخلف هذا الا على قول من قسم البدعة الى قسمين. قال في بدعة حسنة وبدعة فيقول انا لا اسلم لكم ان كل بدعة ضلالة هناك بدع حسنة بهذا الاعتراض اللي يمكن يعترض به على هذا - [00:05:54](#)
والجواب عنه معروف فيبدأ يذكر الجواب عن هذا الاعتراض هو يريد ان يثبت ان كل بدعة ضلالة وان لا يوجد لا توجد بدعة حسنة ويكفي في ذم الشيء ان يحكم عليه بانه بدعة - [00:06:10](#)
فاذا قيل انه بدعة فمعنى ذلك انه محرم. الا اذا اريد به المعنى اللغوي انه بدعة في اللغة نعم نعم وذلك ان من الناس من يقول البدع تنقسم الى قسمين - [00:06:27](#)

حسنة وقبيحة بدليل قول عمر رضي الله تعالى عنه في صلاة التراويح نعمت البدعة هذه؟ هي نعمة ولا نعمة نعم احسن الله اليك بدليل قول عمر رضي الله تعالى عنه في صلاة التراويح نعمة البدعة هذه - [00:06:47](#)
وبدليل اشياء من الاقوال والافعال احدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وليست بمكروهة او هي حسنة للدالة الدالة على ذلك من الاجماع او القياس. اي نعم. يعني يقول هناك اشياء مثل تدوين الدواوين - [00:07:10](#)
جمع القرآن في صحف في عهد ابي بكر جمعه في مصاحف كما في عهد عثمان رضي الله تعالى عنه الى غير ذلك من الامور المستحسنة التي لم تكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:31](#)

فهذه هل يقال انها ضلالة او يقال انها حسنة فهذا اه المعترض الان يحتج بمثل هذه الاشياء يحتج بقول عمر وصلاة التراويح عبادة والجواب عن هذا الاحتجاج يختلف عن الجواب عن الاحتجاج بان - [00:07:46](#)
اه هناك امور اه مستحسنة مثل تدوين الدواوين الى اخره فقول عمر رضي الله عن نعمة البدعة هذه المقصود به المعنى اللغوي للبدعة المعنى اللغوي وذلك ان اصل صلاة التراويح كما هو معلوم - [00:08:10](#)
ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم ثلاثة ايام او نحو ذلك ثم لم يخرج اليهم وعلل ذلك انه خشي ان يفرض عليهم فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم ارتفع المحذور ما عاد يمكن يفرض شيء بعد وفاته عليه الصلاة والسلام - [00:08:29](#)
فدل ذلك على ان صلاة التراويح جماعة انه امر ثابت عن الشارع نعم. اما الامور الاخرى مثل جمع القرآن في صحف او في مصلحة فبعض اهل العلم قال هذه ايضا هذا ثابت في اصل الشرع - [00:08:49](#)

لان الله سماه كتابا ذلك الكتاب نعم. وكان يكتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعض الصحابة اتخذ مصحفا وبعضهم قال هذا من المصالح المرسله كما ذكرنا سابقا - [00:09:06](#)
نعم وليس من البدع وكذلك تدوين الدواوين الى اخره. فهذا من المصالح المرسله نعم ما شاء الله عليك وربما يضييم ربما يضم الى ذلك من لم يحكم اصول العلم ما عليه كثير من الناس من كثير من العادات ونحوها اي نعم من لم يعني على الاقل الذي يحتج بتدوين الدواوين وما اشبه هذا التبس عليه - [00:09:21](#)

المصلحة المرسله مع البدعة لكن قد يأتي بعض الجهلة ويقول كيف تقولون هذا بان كل بدعة ضلالة والان السيارات ما كانت موجودة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والطائرات - [00:09:47](#)
والمكنسة الكهربائية والغسالة الكهربائية نعم والدراجة النارية والمكيف هذه ما كانت موجودة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وبرادة الماء وما اشبه ذلك هذي الكهرباء وهذي الانوار ما كانت موجودة - [00:10:03](#)
الشكل فهذا من لم يحكم اصول العلم قال هذه امور من العادات لا علاقة لها تطور هذه الاشياء ولسنا بحاجة للدليل كما يقول بعض

الناس واية لهم ان خلقنا لهم - 00:10:24

اه ايش الاية اللي وخلقنا وجعلنا لهم من مثلي ايش الاية ما يركبون ما يركبون فبعضهم يحتج بهذه الاية على على الطائرات والبواخر السيارات وما اشبه ذلك والى الاصل كأن عنده في هذا هو التحريم فيحتاج الى دليل - 00:10:41
ليستدل به على جواز هذه الاشياء نقول ليس لنا بحاجة الى هذا الاستدلال اصلا نعم لان هذه من امور العادات فكل هذه المخترعات الجديدة لا مانع منها ولا تحتاج الى دليل والا يبقى الناس على ما كانوا عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في طريقة بناء البيوت والاثاث - 00:11:06

والمراكب وما اشبه هذا هذا يقوله من يعني يحتج بهذا او يعترض به من لم يحكم اصول العلم لا يفرق بهذه الاشياء يعني يقوله العامي يبغى يحتج عليك يقول لك اجل ها هذي السيارات - 00:11:27
نعم فيجعل هذا ايضا من الدلائل على حسن البدع اما بان يجعل ما اعتاده هو ومن يعرفه اجماعا وان لم يعلم قول سائر المسلمين في ذلك او يستنكر تركه لما اعتاده - 00:11:44

بمثابة من اذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول. قالوا حسبنا ما وجدنا عليه اباءنا نعم وهذا اكثر ما يقع فيه العوام عامة الناس يحتجون بما شاهدوا يقول لك هذا الذي عليه الناس. هذا اللي عليه - 00:12:05
اهل الاسلام لانه لم يعرف غير هذا لا يعرف الا بيئته التي نشأ بها ها هنا في المسجد المجاور بعض العامة يقيم الدنيا ولا يقعدا لماذا الامام لا يرفع صوته بالذكر - 00:12:26

يقول ادركنا ابائنا يرفعون اصواتهم بالذكر بعد الصلاة فلماذا هذا الامام لا يرفع صوته بالذكر ليش ولا يفقه شيه في المسألة اطلاقا وضابط الجهر وقدر الجهر الذي تكلم عليه اهل العلم ما يحصل به المقصود - 00:12:42
نعم واصل المسألة هل الجهر اصلا مطلوب او غير مطلوب في الذكر بعد الصلاة لكنه يحتج بان القضية مسألة اجماع مسألة مفروغ منها غير قابلة للنقاش لانه لم يدرك الناس الا على هذا - 00:13:02

نعم هذي طريقة مناقشة العوام نعم وما اكثر ما قد يحتج بعض من يتميز من المنتسبين الى علم او عبادة بحجج ليست من اصول العلم التي يعتمد في الدين عليها. نعم يكفي هذا - 00:13:19
هذا الحديث صحيح لكن مناسبة الحديث تبين المراد ما هو يخترع بدع يكون عليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة. من احدث في امرنا هذا ما ليس منه رد. هذه قالها النبي صلى الله عليه وسلم فالرجل لما دعا النبي صلى الله عليه وسلم الى الصدقة - 00:13:39

فجاء بالرجل سره كادت تعجز عنها كفه فوضعها بين يدي النبي والسلام فتتابع الناس في الصدقة نعم فحتى تهلل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سن في الاسلام سنة حسنة - 00:13:55
فتح للناس هذا الباب باب النفقة بفعله ترع شي جديد يتابعه الناس عليه طريقة صوفية ولا يخترع له ركعتين تصلى في وقت معين يحدده او اذكار واراد يقولها في وقت معين غير ما جاء عن الشارع هذه بدع - 00:14:14

يأثم عليها وكل من تابعه فله نصيب من الوزر مم في في شيه اخر نعم يا اخي نحن تكلمنا على هذه المسألة تكلمنا على هذه المسألة من قبل امس امس تكلمت عليها يوم الاربعاء - 00:14:37
او الخميس الاربعاء تكلمت على هذا وقلت سيأتي في كلامه ما ظاهره كذا واذا جمعت كلامه تجد فيه كذا وكذا فاذا جلستم انتبهوا هذا الكلام ذكرته فلا حاجة للاعادة نعم في شيه اخر - 00:14:59

الامل فقهون ويعلمون ولكن لا يترك القيام اذا كان هذا لا مع انسان لا يفقه وللأسف هذا ليس مع العامة فقط حتى مع بعض طلاب العلم نعم اذا ما قمت لا يشعر ان هذا - 00:15:19
قضم لحقه قلة اكرثات به فتضطر الى القيام فعلى كل حال مسألة القيام لا يقال انها محرمة تعرف هذا كذلك لما قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم سعد بن معاذ رضي الله عنه - 00:15:37

وقالوا بانه امرهم بذلك من اجل ان يقوي حكمه تمام فهذا الكلام على كل حال اذا كان ذلك يجوز يجوز القيام الى الشخص فان هذا الغرض هو تقوية حكمه لا يكون مبررا لهذا الامر المحرم - [00:15:53](#)

لو كان محرما نعم لكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره القيام له لتواضعه عليه الصلاة والسلام فاذا قام الانسان لا يقال انه فعل شيئا محرما نعم وهذا ليس على مرتبة واحدة القيام - [00:16:13](#)

انه ما يكون اكثر قبحا كالقيام من غير مصافحة اذا دخل الشخص قاموا وقفوا فلا يجلسون حتى يجلس فهذا العائق نعم واما القيام لمصافحته فهو اسهل نعم والقيام اليه المشي اليه بعض اهل العلم فرق مثل ابن القيم بين القيام اليه يعني يمشي اليه - [00:16:30](#)

كما في الحديث في قصة الثلاثة الذين تاب الله عليهم نعم كعب بن مالك لما قام لهما الرحمن ابن عوف قام اليه ومشى عبد الرحمن ولا طلحة طلحة بن عبيدالله - [00:16:56](#)

فمشى اليه قام اليه وكذلك قالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم لهم قوموا الى سيدكم ما قال قوموا لسيدكم قوموا اليه بمعنى المشي اليه والقيام عليه قال بان المقصود به القيام عليه مثل الذين يقفون خلف العظماء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:13](#)

كدتم تفعل فعل فارس والروم لما صلى قاعدا وهم قيام قالوا هذا محرم قام على الشخص نعم يقومون خلفه فالقيام له والقيام اليه والقيام عليه هذي ثلاثة اشياء بعض اهل العلم فرق هذا التفريق مثلا ابن القيم - [00:17:33](#)

وعلى كل حال القيام للشخص من اجل السلام عليه لا يقال انه محرم لكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرهه لتواضعه وكانت اذا جاءت فاطمة قام اليها واخذ بيده بيده عليه الصلاة والسلام - [00:18:01](#)